

9027 - حكم تركة من يموت وهو يطوف ويستغيث بالقبور

وكذلك تارك الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز ان يرث المسلم الانسان الذي يطوف حول القبور ويستغيث بها؟ وهل يجوز ان يرث المسلم تارك الصلاة يقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المتفق عليه - [00:00:00](#)

كافر ولا كافر مسلم ما الذي يطوف بباب القبور ويستغيث باهلهما ويعطوه مدد لا يليه من المسلم ولا يرجوه المسلم بهذا الحديث الصحيح المسلم كافر والكافر مسلم وانما يرث هذا الذي يطوف القبور امثاله من عباد القبور لانهم كفار مثله - [00:00:16](#)

وان في مسلمة امثاله من المسلمين فالمسلم ليس المسلم ولا يترك هذا وهكذا العكس الكافر هو كافر ولا يجوز مسلم. لقوله صلى الله عليه وسلم لا يجوز مسلم الكافر ولا الكافر مسلم. متفق على صحته. من هذه اسامة رضي الله عنه. نعم - [00:00:44](#) وبالنسبة لتارك الصلاة كذلك تارك الصلاة لان الصحيح انه كافر كفر اكبر. هم. قد ذهب بعض اهل العلم الى انه كفر اصغر وانه لا يكفر بذلك اذا كان يقر بالوجوب ولا يجده الوجوب - [00:01:01](#)

ولكن الصواب انه كافر كفرا اكبر. وان ورثته المسلمين لا يلجمونه يعني اقاربه المسلمين لا يرثونه وانما يكون لبيت المال تكون عند ظهور بيت المال لانه مرتد بهذا. الله المستعان. الا اذا كان له اقارب مثله. مم. اذا كان له اقارب مثله في ترك الصلاة فهم - [00:01:17](#) يرثون كما يرث الكفار بعضهم بعضا. جزاكم الله خيرا - [00:01:40](#)